



المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق
THE CONSULTATIVE CENTER FOR STUDIES & DOCUMENTATION

(مزارع شبعا) :
السيادة والحق القانوني

9

سلسلة غير دورية، تُعنى بالشؤون والفضايا السياسية والإنمائية

مقالات

(مزارع شبعاء) :

السيادة والحق القانوني

(مزارع شبعا) :
السيادة والحق القانوني

حقوق الطبع محفوظة

الدراسة: (مزارع شعبا) السيادة والبق القانوني

الناشر: المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق

الإعداد: إعداد الفريق القانوني في مديرية الدراسات

الفكرية والسياسية

الطبعة الأولى: أيار ٢٠٠٠م، الموافق صفر ١٤٢١هـ

الطبعة الثانية: تشرين الأول ٢٠٠٢م، الموافق شعبان ١٤٢٣هـ

القياس: ١٥ × ٢٤سم

العدد: التاسع

ثبت المحتويات

٧	مقدمة
٩	مزارع شبعا : السيادة والحق القانوني
٩	أولاً : الموقع
٩	ثانياً : الإحتلال الصهيوني في العرقوب
١١	ثالثاً : الموقف الصهيوني
١٣	رابعاً : أهمية منطقة العرقوب وأسباب الموقف الصهيوني
١٣	١ - على المستوى التاريخي والتلمودي
١٤	٢ - على المستوى العسكري والأمني
١٤	٣ - على المستوى المائي
١٥	٤ - على المستوى الإقتصادي
١٦	خامساً : الموقف السوري
١٧	سادساً : الوضع القانوني للحدود في منطقة العرقوب
١٩	١ - على مستوى القانون الدولي
١٩	١ / ٢ إتفاقية بوليه - نيوكومب
٢١	٢ / ٢ - قرارات مجلس الأمن الدولي
٢٦	٢ - على مستوى القانون اللبناني
٢٧	على مستوى القرائن القانونية

٢٨	الحدود العقارية
٢٨	التنظيم الإداري بموجب القرار ٣٠٦٦ تاريخ ١٩٢٥/٤/٢١
٢٩	الملاحق
٣٥	الوثائق والمستندات
٤٩	الخرائط

المقدمة

عقب النضال الذي مارسه المقاومة لتحرير الأراضي اللبنانية من الاحتلال الصهيوني والذي أرغم هذا الإحتلال على الإندحار ، وفي تغطية لهزيمته أعلن العدو أنه بصدد تطبيق القرار الدولي رقم ٤٢٥ .

وعلى الرغم من الهزيمة التي مني بها في لبنان ، فإن الكيان الصهيوني ما انفك يناور مستهدفاً الإحتفاظ بجزء من أراضي لبنان في منطقة مزارع شبعا متذرعاً بأن هذه المنطقة غير مشمولة بالقرار ٤٢٥ ، باعتبار أنها جزء من الأراضي السورية التي احتلتها في حرب حزيران سنة ١٩٦٧ ، وأن حل المشكلة بشأنها يجب أن تأتي من ضمن الحل مع سوريا .

هذه الذريعة يحاول الإسرائيليون التمسك بها في ظل تواطؤ دولي مريب ، يحابي «إسرائيل» في أطماعها بقضم منطقة استراتيجية داخل الأراضي اللبنانية ، خلافاً للقانون والأعراف والمواثيق الدولية ، وخلافاً للحقائق الثابتة التي دعت لبنان إلى اعتبار أن عدم الإنسحاب من مزارع شبعا يشكل إعادة انتشار للجيش الصهيوني في الأراضي اللبنانية ، وليس تطبيقاً للقرار ٤٢٥ .

^

مزارع شبعا : السيادة والحق القانوني

أولاً: الموقع

على مثلث الحدود اللبنانية - السورية - الفلسطينية في الجهة الجنوبية الشرقية من لبنان تقع منطقة العرقوب^(١)، مترامية ابتداء من سفوح جبل الشيخ وصولاً إلى القمم الجنوبية الغربية منه، وفي أقصى الجهة الجنوبية الشرقية من منطقة العرقوب تنتشر مزارع شبعا المحتلة من تل القاضي في سهل الحولة صعوداً حتى قمة الزلعا على ارتفاع ٢٦٦٩ م.

ثانياً: الإحتلال الصهيوني في العرقوب

إبان وقف إطلاق النار بعد حرب حزيران ١٩٦٧ بدأت «إسرائيل» بعمليات قضم منطقة العرقوب تدريجياً. وشكلت مزارع شبعا الحلقة الأولى والكبرى^(٢) في هذه العمليات، حيث قضمت «إسرائيل» بين العامين ١٩٦٧ و ١٩٨٩، إضافة إلى مزارع شبعا أكثر مناطق العرقوب، وأهمها: وادي الخنسا، البحاصير، رويسة بيت الراس، رويسة السماق، الجبل الأحمر وجبل الروس وغيرها.

(١) أهم قرى العرقوب هي: شبعا، كفرشوبا، الهبارية، كفرحمام، راشيا الفخار، الفرديس، الماري، حلثا، المجيدية.

(٢) د. منذر جابر، الشريط اللبناني المحتل، مركز الدراسات الفلسطينية ص ٤٢٥ وما يليها.

ويحتل العدو الصهيوني خمسة عشر مزرعة في منطقة شبعا هي مزرعة المغر (٢٠٠ منزل) فشكول (٤٠ منزلاً) القرن (١٥ منزلاً) برختا (٦٠ منزلاً) النخيلة (٢٠٠ منزل) كفر دورة (٢٠ منزلاً) زبدين (٢٠ منزلاً) بيت البراق (١٥ منزلاً) برتعيّا (٣٠ منزلاً) خلة الغزالة (١٥ منزلاً) قفوة (٢٠٠ منزل) رمتا (٤٠ منزلاً) جورة العقارب (٢٠ منزلاً) الربعة (١٥ منزلاً) بسطرة (مزرعة مستحدثة من قبل الأهالي). تبلغ مساحة مزارع شبعا حوالي ٢٥٠ كلم ٢ في منطقة مستطيلة الشكل بطول ٢٥ كلم وبعرض يتراوح بين ٧ و١٣ كلم^(١).

وأول خطوة في احتلال هذه المزارع بدأها الصهاينة بتاريخ ١٥/٦/١٩٦٧ باستيلائهم على مزارع (المغر، خلة الغزالة، ظهر البيدر، رويسة القرن، جورة العقارب، فشكول).

وتلت تلك الخطوة خطوات أخرى. ففي ٢٠ حزيران احتلت «إسرائيل» ثلاث مزارع هي (قفوة، زبدين، رمتا) ثم في ٢٥ حزيران احتلت (بيت البراق، الربعة، برختا التحتا والقوقا، كفر دورة ومراح الملول).

وفي ٢٦ حزيران هجر الجيش الصهيوني أهالي المزارع وفجر منازلهم وزرائب الماشية وخرّب آبار المياه، ثم شهد شهر آب من العام ١٩٦٧ عمليات جرف البساتين والحقول وتغيير معالم المزارع من قبل الصهاينة الذين قاموا فيما بعد بضم مزرعة بسطرة التي استحدثها أهالي المزارع بعد طردهم من أراضيهم. وفي سنة ١٩٧٢ سوّرت «إسرائيل» ٨٠٪ من مساحة المزارع ومنعت وصول الأهالي إليها بعد طرد حوالي ١٠٠٠ عائلة منها ومنع ٦٠٠ عائلة من استثمار ملكياتها فيها.

بين سنة ١٩٧٣ و١٩٧٥ احتل العدو العديد من المواقع الهامة في العرقوب منها: جورة العليق، بركة النقار، السواقي، تلة السدانة، حيث انشأ

(١) د. عصام خليفة، لبنان في مواجهة مفاوضات التسوية، بيروت ٢٠٠٠، ص ٨٥.

محطة رادار تشرف على القطاع الشرقي وقلعة الشقيف والنبطية.

وعلى طريق الضم النهائي لمزارع شبعا أقامت «إسرائيل» سنة ١٩٨٥ ثلاث مستوطنات في المنطقة، اثنتان لتوطين اليهود الفلأشافي رويسة النعمان وزبدين والثالثة للسياحة والتزلج في مراح الملول، وضع حجر الأساس لها الحاخام مائير كاهانا، وفي سنة ١٩٨٩ صدر قرار عن القيادة العسكرية الصهيونية بضم المزارع، طردت على إثره البقية الباقية من سكان المنطقة بعد رفضهم الضغوط الصهيونية لإرغامهم على بيع أراضيهم^(١).

ثالثاً: الموقف الصهيوني

يبني الصهاينة موقفهم من موضوع مزارع شبعا ومنطقة العرقوب من ضمن موقفهم الضبابي من الحدود عامة، فالصهاينة يشيرون دوماً، ومن ضمن استراتيجية مدروسة إلى حقوق لهم في الأراضي العربية التي يحتلونها، ولكن دون تحديد واضح لماهية وطبيعة ومدى هذه الحقوق. وفي هذا الإطار تدرج جملة مواقف نذكر منها:

موقف بيغال ألون في الكنيست الإسرائيلي بتاريخ ٢١/٢/١٩٦٨ حيث أعلن أن «جميع الخرائط التي أصدرتها مصلحة المساحة الإسرائيلية التي تتضمن علامات خطوط الهدنة سنة ١٩٤٩ أصبحت أثرية وتاريخية وباتت في ذمة التاريخ، وأن «إسرائيل» لا تعترف بخطوط الهدنة لسنة ١٩٤٩».

وكذلك تصريح ألون في ١٠/٣/١٩٦٩ بأن «خطوط الهدنة لعام ١٩٤٩ ليست حدوداً يمكن الدفاع عنها ولا يمكن العودة إليها».

موقف غولدا مائير رئيسة وزراء الكيان الصهيوني بتاريخ ٧/٧/١٩٧٢ حيث صرحت لصحيفة معاريف قائلة: «إذا كنت تريد أن تقول أنه يتعين علينا أن نرسم خطأً لحدودنا، فهذا أمر لم نفعله وسننفذه عندما يجيء الوقت

(١) د. منذر جابر، مصدر سابق.

المناسب، ولكن يجب أن يعرف الناس أنه لا بد من إدخال تعديلات على الحدود، نريد تغييراً في حدودنا، كل حدودنا، من أجل أمن بلادنا».

موقف رفاييل إيتان في ١٥ / ٢ / ١٩٨٣ الذي يعتبر أن «الطريقة الوحيدة لضمان سلامة مدن وقرى الجليل هي بقاء القوات الإسرائيلية في جنوب لبنان إلى الأبد».

موقف بنيامين نتنياهو لجهة أهمية «استمرار سيطرة «إسرائيل» على مرتفعات جبل الشيخ»^(١).

... إلى غير ذلك من المواقف المشابهة للقادة الصهاينة.

أما فيما خص موضوع مزارع شبعا فقد رشحت إشارات إسرائيلية باعتبار هذه المزارع واقعة في الأراضي السورية. أو أنها الثمن لأي تسوية مرتقبة مع سوريا.

كما أن الوفد الدولي تيري لارسن ألمح إلى أن «إسرائيل» تعتبر هذه المزارع من ضمن الأراضي السورية.

إلا أن الموقف الصريح في هذا الشأن صدر عن وزير خارجية الكيان الصهيوني ديفيد ليفي، الذي أعلن بعد اجتماعه مع الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان قائلاً: «لقد فوجئنا مرات عدة بالعناصر الجديدة التي ظهرت بغتة... لقد تم شرح هذه المسألة من قبل الذين يتعاملون بالموضوع وحتى الآن لم يعثر على إشارة أو خريطة واحدة تشير إلى أن هذه المزارع تعود للبنان... يجب أن لا نسمح بنشوء وضع تعيق فيه هذه المسألة عملية الإنسحاب الإسرائيلي من الجنوب... حتى هذه اللحظة ليس بين يدي الأمين العام أو مبعوثه الخاص تيري رود لارسن أي وثيقة أو إثبات أو خريطة من أي نوع تشير إلى أن هذا الخط يعود للبنان»^(٢).

(١) نداء الوطن ١٥ / ١ / ٢٠٠٠.

(٢) السفير، ١٢ / ٥ / ٢٠٠٠.

إن الموقف الصهيوني من موضوع مزارع شبعا يبدو ترجمة فعلية لما قدمه البروفسور الصهيوني «موشيه برافر» في كتابه «حدود أرض «إسرائيل» في الماضي والحاضر والمستقبل، الجوانب السياسية والجغرافية» الذي يطرح إطالة خط الحدود بين لبنان وإسرائيل، البالغ ٧٨ كلم، مسافة ٢٢ كلم في المنطقة الشرقية عند نقطة التقاء الحدود اللبنانية- السورية- «الإسرائيلية»، أي في منطقة العرقوب، بحيث يصل طول الحدود اللبنانية «الإسرائيلية» إلى حوالي مائة كلم بوصوله إلى أقصاه على إرتفاع ألفي متر في جبل الشيخ بالتقاءه بخط فصل القوات الذي يعتبره خط الحدود الحالية بين سوريا وإسرائيل في أعلى جبل (دوف). ومن هذه النقطة تبدأ الحدود اللبنانية- السورية^(١).

رابعاً: أهمية منطقة العرقوب وأسباب الموقف الصهيوني

يندرج الموقف الصهيوني بشأن «حدود» الكيان الإسرائيلي، كما هو معروف ضمن سياسة التوسع التي يقوم عليها هذا الكيان والمنبثقة عن استراتيجية ثابتة بشأن الحدود، أما فيما خص منطقة العرقوب تحديداً فيتخذ الموقف الصهيوني بعداً جيوسراتيجياً يظهر على عدة مستويات، ونعتقد أنها ستشكل مادة تنازع محموم سيحاول الصهاينة خلاله ممارسة شتى أنواع الضغوط وبذل قصارى الجهد لإبقاء احتلالهم لها وسلخها عن لبنان نظراً لأهميتها التي تظهر فيما يلي:

١ - على المستوى التاريخي والتلمودي:

١- يعلّق الصهاينة أهمية كبرى على منطقة جبل حرمون باعتبارها البوابة التي عبرها الفاتحون إلى فلسطين، من نبوخذ نصر إلى صلاح الدين

(٢) د. موشيه برافر، حدود أرض إسرائيل في الماضي والحاضر والمستقبل، دار الجليل، عمان، ص

إلى الجيوش العربية التي عبرت إلى سوريا وفلسطين.

ومن وجهة نظر التلمود اليهودي، فقد سكن هذه المنطقة أسباط اليهود وهي تشكل حدود مهاجري مصر ومهاجري بابل.

وقد ورد ذكر حرمون في التوراة الذي ربط أسم حرمون بلبنان في أكثر من سفر من أسفاره (إرميا ٢٢: ٢٠، يشوع ١١: ١٧ وسفر القضاة، الفصل الثالث ٣: ٣ وسفر نشيد الأناشيد، الفصل الرابع ٨، ٨، ٤).

٢- على المستوى العسكري والأمني:

تشكل منطقة العرقوب لساناً فاصلاً بين القسم السوري من جبل الشيخ والقسم الواقع في الأراضي اللبنانية (في حال احتفاظ «إسرائيل» بها)، هذا اللسان الفاصل بالنظر لوقوعه على مثلث الحدود اللبنانية، السورية، الفلسطينية يمنع تواصل الجيشين السوري واللبناني أو أية قوة مسلحة، بسبب اتخاذها شكل إسفين مغروز في خط الحدود اللبنانية- السورية بعمق ٢٥ كلم تقريباً وعلى إرتفاعات تتراوح بين ٤٠٠ و ٢٦٠٠ م، الأمر الذي يؤمن تكافؤاً جغرافياً على الجبهة السورية لمصلحة «إسرائيل» في تلك المرتفعات ويشكل حصناً منيعاً إزاء الجبهة مع لبنان نظراً لوعورة المنطقة وإرتفاعها.

وبسبب تميز تلك المنطقة بالقمم الجبلية العالية فإن احتفاظ «إسرائيل» بها يؤمن لها إشراف جيشها على منطقة الجولان السوري وعلى سهل الحولة في فلسطين وعلى جبل عامل وسهل البقاع في لبنان، كما يحفظ لها درعاً أمنياً جباراً بواسطة شبكة الرادار التي تنشرها في قمم جبل الشيخ المحتلة.

٣- على المستوى المائي:

ليس خفياً الإهتمام التاريخي للصهاينة بمنطقة جبل الشيخ ومنابع المياه، فمنذ العام ١٨٩٤ اعتبر البروفسور جورج آدم سميث أن جبل حرمون وجنوب لبنان هما امتداد للأراضي المقدسة، وفي مذكراته ركز هرتزل على

الجنوب اللبناني وجبل حرمون بالنظر لأهميتهما الإقتصادية والعسكرية، وكذلك الحركة الصهيونية في مذكراتها إلى مؤتمر الصلح شددت على أهمية مياه حرمون وجنوب لبنان.

وتبعاً لوقوع منطقة العرقوب على سفوح جبل الشيخ (أبي المياه) الذي يخترن ثروة مائية ضخمة، ونظراً لغنى المنطقة بمياه الينابيع العذبة التي تؤلف روافد نهر الأردن وتغذي بحيرة طبريا، وتبعاً لوقوع حوض الحاصباني عند أقدام جبل الشيخ حيث تنتشر في تلك المنطقة مجموعة ينابيع أهمها نبع الحاصباني، نبع الوزاني، نبع القرشة، نبع الجوز، نبع المغارة، إضافة إلى ينابيع سهل المرج وأهمها نبع الحمام والدردارة والباردة والرقيقة في منطقة مرجعيون، إضافة إلى ١٠٠٠ ملم من الهطولات الشتوية في منطقة سفوح حرمون. وبسبب وجود منطقة مزارع شبعا في وسط هذا الحوض المائي الضخم، فقد أثارت وتثير هذه المنطقة تعطش وهوس «إسرائيل» بالمياه. وباحتمالها لتلك المنطقة تؤمن «إسرائيل» لنفسها حوالي مليار م^٣ من مياه الينابيع السطحية^(١) عدا المخزون الجوفي لمنطقة جبل الشيخ.

٤ - على المستوى الإقتصادي:

تكتسب منطقة العرقوب أهمية إقتصادية خاصة تترتب على إعتبرات واقعية وطبيعية متميزة أهمها:

- موقع المنطقة على مثلث الحدود اللبنانية، السورية، الفلسطينية، مع ما يترتب على هذا الموقع من أهمية في الرؤية لمستقبل المنطقة (بعد التسوية) لجهة العلاقات الإقتصادية وتبادل السلع والنقل والخدمات.

(١) د. عصام خليفة، مصدر سابق، ص ٧٤.

- التنوع المناخي المتأتي عن الطبيعة الجغرافية للمنطقة والذي يوفر فيها تنوعاً زراعياً، بحيث تتألف المنطقة من مجموعة منبسّطات سهلية وسفوح وقمم جبلية تتراوح ارتفاعاتها بين ٤٠٠ و ٢٦٠٠ م.

- طبيعة سياحية متميزة ناشئة عن موقع وجمالية جبل حرمون التي، عبّر عنها الإسرائيليون من خلال المشاريع التي طرحوها بشأن مستقبل التعاون في منطقة الشرق الأوسط في الكتاب الصادر عن الحكومة الإسرائيلية عام ١٩٩٦ والذي لحظ إنشاء منطقة سياحية في جبل حرمون تمتد إلى بحيرة طبريا وتتضمن إقامة محطة تزلج وبحيرات ومصحات ومجمّعات سياحية في منطقة الحدود الجبلية. وتنظيم رحلات سياحية تنطلق من القدس باتجاه الناصرة فطبريا فقيصرية، فيلبس، فجل حومون، فصور وصيدا وبعدها تتم العودة إلى القدس عبر طبريا^(١).

وباختصار فإنه من الراهن أن «إسرائيل» تراهن على اعتماد منطقة العرقوب وجبل الشيخ كراس جسر في الدورة الإقتصادية الموعودة في نظام «الشرق أوسطية» والتي تتخذ من «إسرائيل» مركزاً لها فتنتقل منها وتعود إليها.

خامساً - الموقف السوري:

برز مؤخراً موقفاً رسمياً سورياً صدر عن وزير خارجيتها السيد فاروق الشرع يعلن فيه أن مزارع شبعا هي أرض لبنانية، وهذا الموقف ينسجم مع الحقيقة التاريخية التي تدحض المناورة الإسرائيلية في شأن المزارع. ففي الخمسينات من هذا القرن طلب السوريون من رئيس الجمهورية اللبنانية آنذاك كميل شمعون إقامة مخافر أمنية في تلك المنطقة لمنع عمليات التهريب عبر الحدود، وكانت الأوضاع اللبنانية غير مستقرة يومها فطلب الرئيس

(١) د. عصام خليفة، مصدر سابق، ص ٨٤.

شمعون من الحكومة السورية أن تتولّى هذه المهمة، وهذا ما حصل فعلاً، وكان الوجود الأمني السوري على سبيل العون لمنع التهريب بين لبنان وسوريا، وهذا ما أكده البروفسور الصهيوني موشيه برافر أستاذ مادة الجغرافيا في جامعة تل أبيب^(١).

سادساً - الوضع القانوني للحدود في منطقة العرقوب:

من المعروف في علم الحدود أن تحديدها يمر في مرحلة أو أكثر من أصل أربع مراحل هي:

- **التعيين:** وهي مرحلة رسم خط الحدود على الخريطة.

- **الترسيم:** وهي مرحلة توقيع العلامات الحدودية الأساسية على الأرض استناداً إلى التعيين على الخريطة.

- **التثبيت:** وهي مرحلة وضع العلامات الثانوية بين العلامات الأساسية على الأرض.

- **التسجيل:** وهي المرحلة الأخيرة التي يجري فيها تسجيل خط الحدود باتفاق لدى الأمم المتحدة، بحيث لا يمكن بعدها إثارة أي نزاع بشأنها، فتصبح بذلك نهائية. على أنه ليس ضرورياً أن تخضع كل الخطوط الحدودية للمراحل الأربعة، فقد تمر عملية إرساء الحدود بمرحلتين أو ثلاثٍ وتصبح مكرّسة ومعترفاً بها^(٢). وبالعودة إلى موضوع بحثنا، فإنه جرى تعيين الحدود اللبنانية بين الإنتدابين الفرنسي والبريطاني، ثم جرى ترسيمها على الأرض من خلال جملة أعمال بدأت سنة ١٩٢٠ وكان آخرها الإقرار النهائي في ١٩٢٣/٣/٧ لإتفاقية بوليه - نيوكومب المؤرخة في ١٩٢٢/٢/٣. وقد

(١) اللواء، ١٨/٥/٢٠٠٠.

(٢) د. نبيل خليفة، الملف، ندوة نلفزيونية، NBN، ٥/٥/٢٠٠٠.

استندت لجنة الحدود في ترسيمها بالأساس، إلى المعالم الطبيعية البارزة، كالأنهار والجبال والوديان والجداول، وعلى الأخص في المنطقة الواقعة بين رأس الناقورة والمطة.

وعلى أساس هذه الإتفاقية جرى توقيع اتفاقية حسن الجوار بين الإنتدابين الفرنسي والبريطاني سنة ١٩٢٦، ثم أقرت اتفاقية بوليه - نيوكومب من قبل عصبة الأمم سنة ١٩٣٤، وبعد قيام الكيان الإسرائيلي الغاصب واحتلاله للمناطق العربية سنة ١٩٤٨، وابعان حرب ١٩٤٨ جرى توقيع اتفاق الهدنة اللبنانية، «الإسرائيلية» في ٢٣ آذار ١٩٤٩، الذي نص على أن يكون خط الهدنة هو خط الحدود الدولية بين لبنان وفلسطين، وتطبيقاً لهذه الإتفاقية أنشئت لجنة هدنة لبنانية - إسرائيلية قامت بمسح الحدود مجدداً وتثبيت العلامات الحدودية بين ٥ و ١٥ كانون الأول من العام ١٩٤٩، وقد جرت عملية التثبيت بشكل طبيعي إلى أن وصلت إلى شرق المطة حيث أثار الجانب الصهيوني مشكلة حول تفسير اتفاق بوليه - نيوكومب، إلى أن علقت «إسرائيل» العمل بلجنة الهدنة سنة ١٩٦٧.

هذا العرض يظهر أن الحدود اللبنانية. الفلسطينية لسنة ١٩٢٣ التي أقرت بموجب اتفاقية بوليه. نيوكومب هي ثابتة وغير قابلة للبحث أو الجدل (لجهة تعديلها على حساب لبنان) وأنها وفقاً لمجريات التاريخ ألحقت غيباً بلبنان، وأن ما حصل بموجب اتفاقية الهدنة لسنة ١٩٤٩ لا يعدو كونه ترميماً لخط حدود بوليه. نيوكومب وحسب، وليس ترسيماً لخط حدود جديد.

وإذا عدنا إلى خط الحدود المكرس بموجب اتفاقية بوليه - نيوكومب نجد أنه محدد بدقة من خلال العلامات الحدودية المعينة بدقة على نحو تستبعد مطلقاً الدخول في نقاش كالذي تفتحه «إسرائيل» حول منطقة مزارع شبعا، وتدحض كل الذرائع التي تتدرع بها في هذا الشأن.

فالثابت والمؤكد أن منطقة مزارع شبعا هي أرض لبنانية، ثبوتاً لا يرقى

إليه الشك، وهذا الثبوت يجد مصدره على مستويات ثلاثة، الأول يظهر في موجبات القانون الدولي، والثاني على مستوى القانون اللبناني والثالث على مستوى القرائن القانونية

١- على مستوى القانون الدولي:

إن أحكام القانون الدولي تؤكد بما لا يقبل الشك، سيادة لبنان على منطقة العرقوب ولا سيما منطقة مزارع شبعا ويتضح ذلك في ما تكرسه إتفاقية بوليه. نيوكومب، وفي القرارات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن.

٢/١ إتفاقية بوليه - نيوكومب

بالعودة إلى إتفاقية بوليه - نيوكومب نجد أنها العمل القانوني الذي رسم حدود فلسطين مع لبنان وسوريا بموجب ٧١ علامة حدودية تبدأ من رأس الناقورة على البحر المتوسط وآخرها في منطقة الحمّة، ومن أصل هذه العلامات هناك ٣٩ علامة تشكّل خط الحدود بين لبنان وفلسطين حيث ورد في هذه الإتفاقية ما حرفيته:

«العلامة رقم ٣٨ الموجودة على هضبة علوها ٩٠٠ (تسعماية) متر في الشمال والشمال الشرقي لقرية إبل. ومن هذه العلامة حتى «تل القاضي، التي هي ضمن الأراضي الفلسطينية، تستمر الحدود بخط مواز للطريق التي تربط المطة ببانياس وعلى بعد مئة متر، بحيث تمر على الجسر الروماني القديم المشيد فوق نهر الحاصباني، وبعد تل القاضي تتجه الحدود فوق طريق المطة إلى بانياس.

العلامة رقم ٣٩ (ومنها تبدأ الحدود السورية. الفلسطينية حتى تصل إلى العلامة رقم ٧١. هذا النص الصريح في إتفاقية بوليه نيوكومب يؤكد أن حدود فلسطين مع لبنان في جهة العرقوب لم تتعد ارتفاع ٩٠٠ متر، مما يعني أن الأراضي التي يزيد ارتفاعها عن ٩٠٠ متر هي أراض لبنانية ولبنانية فقط في منطقة العلامة ٣٨.

أما حدود لبنان مع سوريا في منطقة العرقوب فتبدأ من العلامة ٣٩ وتتجه ابتداءً من شمال عين التنور اتجاهها شمالياً شرقياً عبر وادي المغر حتى تصل إلى جبل السَّمَّاق ثم جبل الروس (١٥٣٠ م)^(١) ثم تتخذ الحدود بعد ذلك مقالب المياه حتى قمة قصر شبيب، أعلى قمم جبل الشيخ ٢٨١٤ م، ثم تتجه الحدود باتجاه الشمال نحو جبل الخرشونة، ثم قرنة السفحة وحرمون الشرقي وكلها قمم يزيد ارتفاعها عن ٢١٠٠ م، وهكذا يتضح أيضاً أن منطقة مزارع شبعا هي أرض لبنانية وليست سورية، فطالما ان خط الحدود يتبع مقالب المياه فإن المنحدرات الجنوبية الغربية دون هذا الارتفاع هي مناطق لبنانية، ومعروف أن منطقة مزارع شبعا لا تتعدى ثاني أعلى قمة في جبل الشيخ (قمة الزلقة ٢٦٦٠ م) وهذا ما يسقط الذرائع الإسرائيلية حول تبعية المزارع لسوريا في ضوء أحكام القانون الدولي.

وبالنسبة لخط الحدود الفاصل بين لبنان وسوريا فإنها تبدأ من العلامة ٣٩ على بعد مئات الأمتار شمال قرية بانياس ويمتد من هناك في خط مباشر تقريباً لمرتفعات جبل الشيخ. والخط المباشر هو خط مقالب المياه بحيث يمر خط الحدود بين لبنان وسوريا دائماً في أعلى نقطة تنحدر منها مياه الأمطار، فتصبح بذلك الواجهة الغربية لجبل الشيخ ضمن الأراضي اللبنانية. «فمن ضفاف نهر الحاصباني بجوار جسر عجر والذي كان حسب الحدود الدولية واتفاقيات الهدنة بين «إسرائيل» ولبنان يقع في الجانب اللبناني - في الشرق، وحتى (كتف جبل الشيخ) الواقع على بعد كيلو مترين ونصف جنوب شرق قرية (شعبة) تسير الحدود الحالية بين «إسرائيل» ولبنان، على طول الخط الذي كان في الفترة بين ١٩٢١ و١٩٦٧ بمثابة الحدود بين سوريا ولبنان. أي أن «إسرائيل» (ورثت) في أعقاب حرب عام ١٩٦٧ واحتلال الجولان

(١) د. عصام خليفة، مصدر سابق، ص ٨٠.

قسماً من حدود سوريا / لبنان ...

وتفيد الخرائط الفرنسية واللبنانية أيضاً أن الحدود تتجه في هذا المكان شرقاً قاطعة نهر الحاصباني جنوب منازل قرية عجر^(١) بشكل يضع القرية داخل حدود السيادة اللبنانية. وتؤكد خرائط الإنتداب البريطاني، والخرائط الإسرائيلية أيضاً هذه الحقيقة^(٢).

٢/٢- قرارات مجلس الأمن الدولي

إذا كان قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٢٥ يلزم «إسرائيل» «بسحب قواتها من الأراضي اللبنانية كافة» حتى الحدود الدولية المعترف بها دون قيد أو شرط، فإن هذا النص لا يقتصر لناحية إلزام «إسرائيل» بتنفيذه على الأراضي التي احتلتها سنة ١٩٧٨ كما يحاول الصهاينة تصوير الأمر والتذكي على احكام القانون الدولي في ظل سكوت دولي مريب، فعبارة الحدود الدولية تعني حدود بوليه - نيوكومب حيث لا حدود معترف بها دولياً سواها، وعبارة الأراضي اللبنانية كافة تشمل كل الأراضي اللبنانية، سواء تلك التي احتلتها «إسرائيل» خلال اجتياح ١٩٧٨ أو قبل هذا التاريخ، كما تشمل الأراضي المتنازع عليها بين لبنان وأية دولة أخرى على النحو الذي نبينه لاحقاً.

وعلى كل حال وحتى لو سلمنا جدلاً بالمفهوم الإسرائيلي لمضمون القرار ٤٢٥ فإن هناك قرارات دولية صادرة عن مجلس الأمن قبل القرار ٤٢٥

(١) ابان حرب حزيران لم يدخل الإسرائيليون هذه القرية باعتبارها لبنانية، وباعتبار أن لبنان لم يدخل الحرب، فبقيت القرية خارج أي سيادة بسبب إهمال لبنان لها مما دفع بوجهاء القرية للطلب إلى الصهاينة بسط سيادتهم عليها.

(٢) د. موشيه برافر، حدود أرض إسرائيل في الماضي والحاضر والمستقبل، دار الجليل، عمان، ص ١٨٦.

تطالب «إسرائيل» بالإنسحاب من الأراضي اللبنانية .

المشكلة الحقيقية هي أن مراكز القرار في العالم، ومن بينها مجلس الأمن والأمم المتحدة، تنظر إلى الأمور وتراها بعيون صهيونية، فتهمل أحكام القانون الدولي وتعمل منطق القوة والاستكبار .

إن تطبيق مبادئ وأحكام القانون الدولي يؤدي إلى تناول مسألة مزارع شبعا بطريقة مختلفة تماماً عن الطريقة التي تتعاطى بها مع المسألة عواصم العالم والأمم المتحدة، فالتحليل القانوني للمسألة يقود إلى التسليم بأن «إسرائيل» في احتلالها للجولان السوري وجبل الشيخ سنة ١٩٦٧ أقدمت على خرق قواعد القانون الدولي، ولذلك صدر القرار ٢٤٢ عن مجلس الأمن الدولي، وهذا القرار يلزم «إسرائيل»، بالانسحاب من الأراضي التي احتلتها دون قيد أو شرط، غير أن «إسرائيل» وإمعاناً منها في خرق قواعد القانون الدولي والاستخفاف بالقرارات الدولية، ضربت عرض الحائط بالقرار ٢٤٢ وبقيت على تعنتها بسبب عجز الأمم المتحدة ومجلس الأمن الذي يهيمن عليه الاميركيون عن إرغامها على تنفيذ القرار المذكور، وزيادة في الغطرسة الإسرائيلية احتلت «إسرائيل» منذ العام ١٩٦٧ مساحات من الأراضي اللبنانية. وقد صدر عن مجلس الأمن مجموعة قرارات ملزمة لإسرائيل بسحب جيشها من لبنان دون قيد أو شرط، وأهم هذه القرارات كان القرار ٤٢٥، إلا أن «إسرائيل» لم تنفذ أي من هذه القرارات، إلا نتيجة المقاومة التي أجبرتها على الإندحار، فأعلنت عزمها على سحب جيشها من لبنان تطبيقاً للقرار ٤٢٥ (تغطية لهزيمتها).

وبالإستناد إلى العرض المتقدم، فإن أبشع المغالطات القانونية هي انسياق الامم المتحدة في نقاشها مع «إسرائيل» حول تطبيق القرار ٤٢٥ كون الالزامات القانونية تنفذ ولا تناقش، ولأن القرار المذكور هو نتيجة الإرادة الدولية وليس نتيجة الإرادة «الإسرائيلية».

كما أن الطبيعة الأمرة لموجبات القرارات الدولية ومنها القرار ٢٤٢ الذي

يفرض على «إسرائيل» الإنسحاب من الأراضي التي احتلتها في حرب حزيران ١٩٦٧ يمنع تجزئة الموجبات الملزمة لها، فالمنطق القانوني يرفض أسلوب المحاباة الذي ينتهجه المجتمع الدولي إزاء إسرائيل، بمعنى أنه لا يجوز قانوناً لإسرائيل أن تنفذ القرارات الدولية وفق مزاجيتها، بل عليها تنفيذ القرارات وفقاً لمضامينها ووفقاً لمبادئ القانون التي تحظر على المعتدي التذرع بخطئه أو اعتدائه أو بالنتائج التي ترتبت جراء ذلك، فمن المستقر قانوناً أنه لا يجوز لمن يقوم بخرق القانون أن يتذرع بأحكامه، وأنه يفترض فيمن يتذرع بالقانون الدولي أن يحترم مبادئ وأحكام هذا القانون.

القصد مما تقدم أنه لا يجوز لإسرائيل في سياق تنفيذها للقرار ٤٢٥ أن تجزئ موجبات هذا القرار، فتعلن أن مزارع شبعا هي أرض سورية، لأنه حتى لو سلمنا جدلاً بأنها أرضاً سورية فإنها تكون خاضعة للقرار ٢٤٢ الذي يلزم «إسرائيل» بالانسحاب منها وفقاً لمضمونه وللمبادئ القانونية.

وليس القصد من التحليل المتقدم ربط تنفيذ القرار ٤٢٥ بتنفيذ القرار ٢٤٢ بالتزامن، وليس من قبيل الخطابة السياسية، بل هو في صلب عملية التحليل القانوني للخلاف حول تبعية مزارع شبعا.

فلو سلمنا جدلاً بوجود التباس بين سوريا ولبنان حول تبعية هذه المزارع، فإنه لا يمكن لهذا الإلتباس أن يخول «إسرائيل» حق مناقشة هذا الموضوع، ولا يمكن أيضاً أن يرتب لها أي حقوق من أي نوع كانت، بناء على جملة أسباب قانونية أبرزها:

- إنعدام الصفة القانونية لدى «إسرائيل»: طالما أن الإلتباس واقع بين سوريا ولبنان (ودائماً على سبيل الإستطراد والجدل القانوني) حول تبعية مزارع شبعا، وطالما أن الإلتباس المذكور محض لبناني - سوري مما يعني أن مصير هذه المزارع (مستقبلاً) سيؤول إلى إحدى الدولتين دون سواهما، وطالما أن القرارات الدولية تعتبر الوجود الإسرائيلي في المنطقة المذكورة

سواء أكانت لبنانية أم سورية هو من قبيل الإحتلال، وبالتالي فهو وجود غير شرعي وبما أن الذريعة التي تسوقها «إسرائيل» هي أن المزارع تابعة لسوريا، لذلك فإنه من وجهة نظر القانون الدولي يكون على «إسرائيل» الإنسحاب من هذه المزارع بسبب انعدام صفتها القانونية للتدخل في شأن هذه المزارع، كونها لا تحوز أي صفة تمثيلية عن سوريا. فهي لا تحل محل سوريا بمنطق تعاقب الدول، لأن الوجود الإسرائيلي في الأراضي السورية هو من قبيل الغصب. وهي لا تحوز تفويضاً لها من قبل سوريا يخولها المدعاة بشأن أي التباس حدودي مع لبنان أو غيره، يضاف إلى ذلك إعلان سوريا بلسان وزير خارجيتها بأن هذه المزارع لبنانية، الأمر الذي تنتفي معه (قانونياً) أي إمكانية لمناقشة موضوع المزارع من قبل «إسرائيل» بحيث إن أي نزاع بشأنها يجب أن ينحصر بطرفيه وهما سوريا ولبنان.

الحياسة اللبنانية لمزارع شبعا: من قبيل النقاش العلمي أيضاً، ولو سلمنا جدلاً بحقيقة وجود خلاف حدودي بشأن مزارع شبعا بين سوريا ولبنان، فالثابت أن هذه المزارع قبل احتلالها من قبل «إسرائيل» كانت خاضعة للسيادة اللبنانية، وهذا ثابت بموجب سندات الملكية الصادرة عن السجلات العقارية اللبنانية، ووثائق النفوس الصادرة عن وزارة الداخلية اللبنانية، وجوازات المرور الصادرة عن السلطات السورية في بانياس^(١)، هذه الوثائق تثبت حق لبنان في هذه المزارع عن طريق الحياسة القانونية، التي تبقي مزارع شبعا خاضعة للسيادة اللبنانية استناداً إلى مبدأ الحياسة^(٢)، الذي يفرض إعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل الإحتلال إلى حين فصل النزاع الناشئ بشأنها بين سوريا ولبنان، رضائياً أو قضائياً، أي باتفاق بين لبنان

(١) راجع مذكرة الرئيس سليم الحص الى الأمين العام للأمم المتحدة والوثائق المرفقة بها، السفير
٢٠٠٠/٥/١٣.

(٢) د. ادمون نعيم، نداء الوطن، ١٣/٥/٢٠٠٠.

وسوريا ينهي النزاع، أو بحله عن طريق القضاء الدولي أو التحكيم، وهذا يستتبع لزاماً إنسحاب «إسرائيل» من المزارع وإعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل الإحتلال من خلال إعادتها إلى السيادة اللبنانية، وبقاء أي نزاع محتمل حيالها، شأناً سورياً - لبنانياً فقط، بحيث يمتنع على «إسرائيل» أن تمارس دور القضاء الدولي أو تنصيب نفسها حكماً في مسألة لا علاقة ولا صفة قانونية لها فيها.

إن محاولات «إسرائيل» المناورة في تنفيذ القرار ٤٢٥ لا يجدي نفعاً. فهذا القرار ليس هو القرار الوحيد بشأن الإحتلال الإسرائيلي للأراضي اللبنانية بل هناك قرارات أخرى مثال القرار ٢٧٩ الذي نص على:

أن مجلس الأمن، يطالب «إسرائيل» بالإنسحاب الفوري لجميع القوات الإسرائيلية من الأرض اللبنانية. وقد صدر هذا القرار بتاريخ ١٢ أيار سنة ١٩٧٠. وكذلك القرار ٢٨٠ تاريخ ١٩ أيار سنة ١٩٧٠ الذي يستنكر تخلف «إسرائيل» عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي ويذكر بالقرار ٢٧٩ تاريخ ١٢ أيار ١٩٧٠ ويدين أعمال «إسرائيل» العدوانية وانتهاكها لالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة ويحذر «إسرائيل» في حال تكرار (هذه الأعمال) من لجوء مجلس الأمن إلى تدابير وخطوات وإجراءات ملائمة وفعالة.. لتنفيذ قراراته. ثم القرار ٢٨٥ تاريخ ٥ أيلول ١٩٧٠ الذي ينص على ما يلي:

إن مجلس الأمن يطالب بالإنسحاب الفوري والتام لجميع القوات المسلحة الإسرائيلية من الأرض اللبنانية، ثم القرار ٢١٢ تاريخ ٢٨ شباط ١٩٧٢ الذي ينص على:

إن مجلس الأمن، يطالب بأن تكف «إسرائيل» فوراً وتحجم عن أي عمل عسكري جوي وبري ضد لبنان وأن تسحب حالياً جميع قواتها العسكرية عن الأرض اللبنانية. إضافة إلى العديد من القرارات الأخرى في هذا الشأن.

إن هذه القرارات تدعو إلى التحرير الكامل لكل شبر من الأراضي اللبنانية. بما فيها مزارع شبعا.

٢ - على مستوى القانون اللبناني

لا يختلف إثنان على المستوى الداخلي في لبنان حول إنتماء أهالي منطقة مزارع شبعا وعلى قيود السجل العقاري التي تثبت ملكيتهم لأراضي المزارع.

١ / ١ - الجنسية اللبنانية: ينتمي أهالي منطقة مزارع شبعا للبنان ويحملون الجنسية اللبنانية، وقيودهم مدونة في سجلات النفوس في المديرية العامة للأحوال الشخصية بوزارة الداخلية اللبنانية.

١ / ٢ - قيود السجل العقاري: وتثبت هذه القيود، الملكية العقارية داخل الأراضي اللبنانية، ومنطقة مزارع شبعا بوصفها جزءاً من الأراضي اللبنانية، فإن ملكية أراضيها مثبتة في السجلات العقارية لمالكين لبنانيين من العائلات اللبنانية التالية: سرحان، صعب، مركيز، عبد الله، نصّار، تفاحة، دعكور، كنعان، عبد الهادي، الزغبي، غادر، ناصر، الحناوي، حمد، البقاعي، الخطيب، حسن، ابراهيم، نبعة، رحيل، فارس، موسى، قاسم، علي، دلة، منصور، قحواني، ظاهر، حمدان، غياض، السعدي، عطوي، الجرار، هاشم، ماضي، زينب، رضا، الشعار، ريمة، الترك، رحال، مخايل، سارة الشريحة، عبد الرحمن، ناصيف، دلال، ريفة، بنوت، زغاط أبو حويلي، خوندي، عرابي، خالد، غانم، فراشة، عبدو^(١).

بالإضافة إلى تلك العائلات فإن الأوقاف الإسلامية والمسيحية تشترك في الملكية العقارية لمنطقة مزارع شبعا. فمنطقة «مشهد الطير» تعود ملكيتها للأوقاف الإسلامية وهي عبارة عن منطقة حرجية بمساحة ثلاثة ملايين متر مربع تحتوي على مزار ديني فيه مقام النبي ابراهيم (عليه السلام) وقد عمد الصهاينة إلى نسف هذا المقام في منطقة مشهد الطير الذي سمي بهذا الأسم

(١) نداء الوطن، ٥ / ١ / ٢٠٠٠.

نسبة إلى معجزة النبي إبراهيم التي ورد ذكرها في القرآن الكريم. وملكية هذه البقعة ثابتة للأوقات الإسلامية بموجب وثيقة الوقف الشرعية الصادرة عن محكمة بيروت الشرعية بتاريخ ٣٠ / ١١ / ١٩٤٤.

والجدير ذكره أن الصحائف العينية العقارية وقيود السجل العقاري تتضمن تعداد ووصف العقارات الواقعة ضمن أراضي الدولة اللبنانية وليس خارجها وبالتالي لا يمكن القول حيال ذلك بملكية لبنانيين لعقارات في أراض غير لبنانية كون القانون الدولي يمنع على أي دولة إصدار سندات ملكية لأراض خارج نطاقها الإقليمي.

على مستوى القرائن القانونية

علاوة على كل ما تقدم عرضه فإن هناك عدداً من وسائل الإثبات القانونية التي تؤكد أن منطقة مزارع شبعا موجودة داخل حدود لبنان، هذه الوسائل تمثل من وجهة نظر القانون الداخلي مستندات وبيانات خطية رسمية غير قابلة للمنازعة، إلا أننا سنتناولها على مستوى القانون الدولي، بوصفها قرائن قانونية في إثبات سيادة لبنان على مزارع شبعا مع الإشارة إلى أن المنطق القانوني يقتضي اعتبارها أدلة إثبات دامغة وليس قرائن فحسب.

- موقع مزارع شبعا على مستوى العلامة ٣٩ (الأخيرة) بين لبنان وفلسطين: أنه من المعروف أن الحدود اللبنانية - الفلسطينية تنتهي عند العلامة ٣٩ حيث تبدأ الحدود السورية - الفلسطينية. وأن الحدود اللبنانية السورية تبدأ من العلامة ٣٩ فتتخذ اتجاهاً شمالياً شرقياً على خط مقابل المياه، وهذا يعني أن المنطقة الواقعة شمال شرق العلامة ٣٩، تقع ضمن الأراضي السورية ابتداءً من مقابل المياه، وأن الأراضي الواقعة إلى الشمال الغربي من العلامة ٣٩ تقع ضمن الأراضي اللبنانية ابتداءً من مقابل المياه باتجاه الغرب، وفي نظرة إلى العلامة ٣٩ المذكورة قرب بانياس نجد أنها تقع إلى الجنوب الشرقي من منطقة المزارع، الأمر الذي يؤكد وجود هذا المزارع

في الأراضي اللبنانية.

الحدود العقارية

من المعروف أن لجنة ترسيم الحدود اللبنانية- السورية وضعت أساساً لتخطيط الحدود بين لبنان وسوريا، وقد اقترنت هذه الأسس بتصديق رئاسة مجلس الوزراء في كلا البلدين^(١). ومن بين هذه الأسس، اعتماد الخرائط العقارية التي نظّمها المتعهد الفرنسي دي رافور واعتبارها ملزمة للطرفين.

وحيث يتبين أنه في المناطق التي لا خلافات على الملكية العقارية فيها تكون الحدود العقارية هي الحدود الدولية طبقاً لما ورد في اتفاق لجنة الترسيم^(٢)، وحيث إن الملكية العقارية والخرائط العقارية لمنطقة مزارع شبعا مكرسة بقيود السجل العقاري في لبنان لملاكين لبنانيين مما يعني أنها جزء من أراضي لبنان.

التنظيم الإداري بموجب القرار ٣٠٦٦ تاريخ ١٩٢٥/٤/٢١

أصدر المفوض السامي الفرنسي الجنرال ساراي القرار رقم ٣٠٦٦ المنشور في الجريدة الرسمية في ملحق العدد ١٨٦٢ بتاريخ ١٩٢٥/٤/٢١، وفيه قُسم لبنان إدارياً، وما يعنينا في هذا القرار ما ورد بشأن منطقة حاصبيا حيث قرر أن تتألف منطقة حاصبيا من ... كفرشوبا ... شبعا ... نخيلة ...

ولما كانت النخيلة هي إحدى مزارع شبعا التي قُضمتها «إسرائيل»، وأن بقية المزارع واقعة بين النخيلة وبين شبعا فإن هذه المزارع تكون لبنانية.

(١) صدق بتاريخ ١٨/٨/١٩٧١.

(٢) د. عصام خليفة، لبنان، المياه والحدود، ص ٢٣١.



الملاحق

الملحق رقم (أ)

القرار ٢٧٩/١٢ أيار ١٩٧٠

إن مجلس الأمن ، يطلب الإنسحاب الفوري لجميع القوات المسلحة الإسرائيلية من الأرض اللبنانية .

القرار ٢٨٥/٥ أيلول ١٩٧٠

إن مجلس الأمن يطالب بالإنسحاب الفوري والتام لجميع القوات المسلحة الإسرائيلية من الأرض اللبنانية .

القرار ٢٨٠/١٩ أيار ١٩٧٠

إن مجلس الأمن ، وقد نظر في جدول الأعمال الوارد في الوثيقة S/Agenda/

1537

وقد أحاط علماً بمضمون رسالتي الممثل الدائم للبنان والممثل الدائم لإسرائيل .

وقد استمع إلى بياني ممثلي لبنان وإسرائيل .

وإذ يساوره شديد القلق حول الوضع المتدهور الناتج عن انتهاكات لقرارات مجلس الأمن ، وإذ يشير إلى قراراته ٢٦٢ (١٩٦٨) تاريخ ٣١ كانون الأول ١٩٦٨ و ٢٧٠ (١٩٦٩) تاريخ ٢٦ آب ١٩٦٩ .

واقترعاً منه ان الهجوم العسكري الإسرائيلي ضد لبنان كان متعمداً وواسع النطاق وخطط له بعناية .

وإذ يشير إلى قراره ٢٧٩ (١٩٧٠) تاريخ ١٢ أيار ١٩٧٠ الذي يطالب بالإنسحاب الفوري لجميع القوات المسلحة الإسرائيلية من الأراضي اللبنانية .

١- يستنكر تخلف إسرائيل عن التقيّد بالقرارين ٢٦٢ (١٩٦٨) و ٢٧٠ (١٩٦٩) .

٢- يدين إسرائيل على عملها العسكري المتعمد انتهاكاً لالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة .

٣- يعلن أن مثل هذه الهجمات المسلحة لم يعد بالإمكان احتمالها ويكرر تحذيره الرسمي لإسرائيل أنه في حال تكرار (هذه الأعمال) فإن مجلس الأمن، وفقاً للقرار ٢٦٢ (١٩٦٨) والقرار الحالي، سوف يدرس اتخاذ خطوات وإجراءات ملائمة وفعالة، انسجاماً مع مواد الميثاق ذات الصلة، لتنفيذ قراراته.

٤- يأسف بشدة للخسارة في الأرواح والضرر في الممتلكات التي حصلت كنتيجة للانتهاكات لقرارات مجلس الأمن.

٥- اعتمد في الجلسة ١٥٤٢ بأغلبية ١١ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع أربع دول عن التصويت.

القرار ٣١٣/٢٨ شباط ١٩٧٢

إن مجلس الأمن، يطالب بأن تكف إسرائيل فوراً وتحجم عن أي عمل عسكري جوي وبري ضد لبنان وأن تسحب حالياً جميع قواتها العسكرية من الأراضي اللبنانية.

الملاحق رقم (٢)

مذكرة رئيس مجلس الوزراء الدكتور سليم الحص إلى أمين عام الأمم المتحدة

بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٠

واصل رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الدكتور سليم الحص «معركة» لبنان الدبلوماسية لإثبات حقه في مزارع شبعا، فأرسل إلى الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان مزيداً من الوثائق اللبنانية - السورية التي تؤكد لبنانية المزارع، وهي عبارة عن مراسلات من وزارة الخارجية السورية مؤرخة في الأربعينيات إلى الخارجية اللبنانية توضح فيها حق لبنان في هذه المزارع.

واتصل الرئيس الحص بأنان وبحث معه تفصيلاً في الموقف اللبناني من الإنسحاب الإسرائيلي المطلوب ان يشمل كل الأراضي اللبنانية بحسب القرار ٤٢٥ بما في ذلك مزارع شبعا.

وعرض الرئيس الحص مع أنان الوثائق الأخيرة التي أرسلها لبنان إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة، والتي تدعم حق لبنان بالسيادة على تلك المنطقة، وبالتالي ضرورة أن يشملها القرار ٤٢٥ والإنسحاب الإسرائيلي المرتقب.

وقد وعد أنان بدرس هذه الوثائق بعناية كلية.

ومن المستندات التي أرسلها الحص أمس إلى أنان مذكرة وزارة الخارجية السورية إلى وزارة الخارجية اللبنانية رقم ٧٢ (٥٣/٣٢٥) تاريخ ١٩٤٧/١/٢٩، توضيحاً من الدولة السورية حول مسح بعض المزارع اللبنانية في شبعا. وكتاب المديرية المالية للجمهورية اللبنانية تاريخ ١٥/١١/١٩٤٦ الذي يورد نص مذكرة وزارة الخارجية السورية رقم ٥٧٤ (١٢٤) ٥٣ تاريخ ١٩٤٦/٩/٢٩ الموجه إلى وزارة الخارجية اللبنانية والمشار إليه في مذكرة لبنان إلى أنان تاريخ ١٠٠٠/٥/١٢.

سعادة السيد كوفي أنان

الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة

عطفًا على مذكرتنا الموجهة اليكم والمؤرخة في ١٢/٥/٢٠٠٠، وإلحاقاً بكتابنا المؤرخ في ١٥/٥/٢٠٠٠ المتعلقين بموقف لبنان من مزارع شبعا، نودعكم طيه المستندات الإضافية التالية:

١- محضر لوزارة الخارجية اللبنانية الذي يورد مقتطفات من تقرير اللجنة الخاصة المشكلة من لبنانيين وسوريين رقم ٦٠٥ تاريخ ١٢/٩/١٩٦١، الذي بحثت في اجتماعها المنعقد في القنيطرة يوم ٨/٩/١٩٦١، الوضع على الحدود اللبنانية - السورية، فتناول قضية مزارع شبعا. (وأكد أنها لبنانية).

٢- كتاب المديرية المالية للجمهورية اللبنانية تاريخ ١٥/١١/١٩٤٦، الذي يورد نص مذكرة وزارة الخارجية السورية رقم ٥٧٤ (١٢٤) تاريخ ٢٩/٩/١٩٤٦ الموجه إلى وزارة الخارجية اللبنانية والمشار اليه في مذكرة لبنان إلى سعادتكم تاريخ ١٢/٥/٢٠٠٠.

٣- مذكرة وزارة الخارجية السورية إلى وزارة الخارجية اللبنانية رقم ق ٧٢ (٥٣/٣٢٥) تاريخ ٢٩/١/١٩٤٧، توضيحاً من الدولة السورية حول مسح بعض المزارع اللبنانية في شبعا.

٤- إحالة للمذكرة السورية من وزير الخارجية اللبناني بتاريخ ٧/٣/١٩٤٧ إلى وزير المالية اللبنانية بتاريخ ١٢/٣/١٩٤٧ ومنه إلى الدوائر العقارية اللبنانية لأخذ العلم.

ان ما تقدم ذكره يتضمن تأكيداً من وزارة الخارجية السورية إلى وزارة الخارجية اللبنانية، بأن تلك المزارع هي لبنانية، وان وضع بعض أحجار المثلثات (Triangulation) داخل الأراضي اللبنانية لا علاقة له بتعيين الحدود الدولية، وأن شبكة المثلثات بين البلدين هي عمل فني بحث لم يكن يقصد منه تعديل حدود أو

إدخال مزارع شبعا ضمن الأراضي السورية.

٥- المذكرة رقم ٢٨١ تاريخ ٣/٤/١٩٤٤، موجهة من مدير الدوائر العقارية إلى

القاضي العقاري، المندوب اللبناني في لجنة الحدود حيث يعترض فيها على قيام

فرق من المساحة السورية بمسح منطقة مغر الشباعنة التابعة لقرية شبعا اللبنانية.

٦- المذكرة رقم ١٥٠٣ تاريخ ٢٧/٩/١٩٤٦ صادرة عن مدير الدوائر العقارية

في لبنان حول حدود شبعا والمزارع التابعة لها بالنسبة لقيام فرق من المساحة

السورية بإدراجها في المسح العقارية.

نلفت انتباهكم إلى أن مجمل الاعتراضات في الأربعينات، ثم عمل اللجان


الحدودية المشتركة في الستينات (موضوع مستندات سابقة) قد أدت إلى توافق


نهائي باعتبار مزارع شبعا لبنانية ضمن حدودها العقارية المعتبرة دولية.




الوثائق


والمستندات







مستند رقم ۲









مستند رقم ٥: اعتراض لبناني




مستند رقم ٦




مستند رقم ۷




مستند رقم ۸



مستند رقم ۹






مستند رقم ۱۱



الخرائط



خريطة تقريبية لمزارع
شعبا المحتلة

